السيد لويس مورينو أوكامبو
المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية

بيان إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عن الحالة في دارفور، السودان، عملا بقرار مجلس الأمن 1593(2005)

نيويورك، 3 كانون الأول/ديسمبر 2008

سيدي الرئيس، أصحاب السعادة،

أشكركم على منحي الفرصة لإحاطة المجلس علما مرة أخرى عن أنشطتي القضائية. وكما حدث في السابق، سأبذل قصارى جهدي لتوخي أكبر قدر ممكن من الوضوح بشأن الخطوات التي يتوقعها مكتبي.

قبل سنة، أي في كانون الأول/ديسمبر 2007، أبلغت المجلس أن مكتبي قد يحقق بشأن من يتحمل المسؤولية الكبرى عن الاعتداءات الجارية ضد المدنيين في دارفور، ومن الذي يستبقي الوزير أحمد هارون – وهو رجل متهم بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية – في موقع يرتكب فيه الجرائم، ومن الذي يعطي التعليمات لهارون وآخرين. كما أبلغت المجلس أنني أعتزم التحقيق في قضية ثالثة تركِّز على الاعتداءات ضد حفَظَة السلام التابعين للاتحاد الأفريقي.

بعد ذلك بستة أشهر، في حزيران/يونيه 2008، أحطت المجلس علما بتفاصيل هاتين القضيتين. وعرضت الاعتداءات ضد الجماعات العرقية في جميع أنحاء دارفور، في قراهم وفي مخيمات النازحين، وهي اعتداءات تواصلت على مدى خمس سنوات. وقلت آنذاك إن تلك الأعمال تطلبت التعبئة المستمرة للجهاز الحكومي السوداني، بما في ذلك الدوائر العسكرية والأمنية والاستخباراتية، وإدماج ميليشيا الجنجويد في قوات الاحتياط، وتنسيق البيروقراطيات الدبلوماسية والإعلامية ومراقبة السلطة القضائية. وقد أشرت إلى أن القضية ستقدم إلى القضاة بحلول منتصف تموز/يوليه 2008.

وعرضت أيضا سير التحقيق في الهجوم القاتل الذي شنَّه متمردون على حفَظَة السلام في حسكنيته في أيلول/سبتمبر 2007.

وأبلغت المجلس مجدداً أن الحكومة السودانية لم تتخذ أي خطوات لاعتقال وتسليم أحمد هارون وعلي كشيب، اللذين أصدر القضاة أمرين بإلقاء القبض عليهما منذ نيسان/أبريل 2007.

وأخيرا، طلبت إلى مجلس الأمن أن يوجه رسالة قوية إلى حكومة السودان يطلب إليها التعاون والامتثال. وقد بعث البيان الرئاسي رقم 21 المؤرخ 16 حزيران/يونيه هذه الرسالة القوية حيث جاء فيه:

”يحيط مجلس الأمن علما بالجهود التي بذلها المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لتقديم مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في دارفور إلى العدالة ...“، و”يحث المجلس حكومة السودان وجميع أطراف النزاع الأخرى في دارفور على التعاون التام مع المحكمة، وفقا لأحكام القرار 1593، من

أجل وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة في دارفور''. ولقد منح قرار مجلس الأمن 1593 الاختصاص القضائي للمحكمة. وأكد ذلك البيان الرئاسي على دعم المجلس لعمل المحكمة في المجال القضائي.

سيدي الرئيس،

كما أعلن، في 14 تموز/يوليه 2008، فقد طلبت إلى الدائرة التمهيدية الأولى أن تصدر أمرا بإلقاء القبض على الرئيس عمر البشير بتهم تتعلق بالإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد البشرية وجرائم الحرب. وتدل القرائن على أن الرئيس البشير أمر، في آذار/مارس 2003، بشن هجمات على الجماعات العرقية للفور والزغاوة والمساليت. وأطلق هجمات وحشية على القرى وعلى مخيمات الأشخاص المشردين، مصرحا ''إنني لا أريد جلب أي سجين أو جريح، ولا أريد سوى أرض محروقة''. وقتل 000 35 شخص على الأقل؛ وعانى 000 300 شخص تقريبا "موتا بطيئا"؛ وأصبح الآلاف من النساء والفتيات ضحايا للاغتصاب. واليوم، يتعرض 2,5 مليون شخص في المخيمات لظروف معيشية يقصد بها تدميرهم المادي.

وردا على الطلب، قال مستشار رئيس الجمهورية بونا ملوال في 25 تموز/يوليه، ''نقول للعالم إننا لسنا مسؤولين عن سلامة القوات الأجنبية في دارفور بعد توجيه الاتهام لرئيسنا البشير''؛ وهدد آدم حامد موسى، الذي كان واليا لجنوب دارفور قبل وقت قريب، بوقوع ''المزيد من الإبادة الجماعية مثلما لم يشهده أحد من قبل'' إن وجه الاتهام إلى الرئيس البشير؛ وقال الرئيس البشير نفسه ''إننا لا نبحث عن المشاكل، لكن إذا أتوا إلينا سنلقنهم درسا لن ينسوه''.

إن هذه البيانات التي تحرض على العنف تشكل تهديدات للضحايا وللرجال والنساء المنتشرين في الميدان بموجب سلطة المجلس. وينبغي أن ينظر إلى تلك التهديدات على حقيقتها الواقعة أي أنها تأكيد لنوايا إجرامية.

وسيفصل القضاة قريبا في هذا الطلب. ولقد آن الأوان للاستعداد لقرارهم.

وفي 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2008، قدمت إلى الدائرة التمهيدية الأولى قضية حسكنيتة، ضد ثلاثة قادة للمتمردين يزعم مسؤوليتهم عن جرائم الحرب المتعلقة بشن هجمات على حفظة السلام والقتل والنهب. وقاد هؤلاء القادة قوات قوامها 000 1 فرد تقريبا مزودين بالأسلحة الثقيلة من أجل الهجوم على حفظة السلام التابعين لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان. فقتلوا 12 فردا من العاملين في حفظ السلام وأصابوا ثمانية آخرين بجروح بليغة. وتعد تلك الهجمات على عمليات حفظ السلام جرائم تتسم بخطورة غير عادية؛ وهي تضرب صميم النظام الدولي المنشأ لغرض صون السلام والأمن؛ وهي تضر بالملايين من المدنيين الذين كلف حفظة السلام بحمايتهم.

واستجابة لطلب المكتب، ردت خمس جماعات متمردة، وهي أطراف في النزاع، معلنة أنها على استعداد للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ولتسليم أي عضو في حركتها إذا طلبت المحكمة ذلك.

هذه أقوال يجب أن تليها أفعال. فعلى الأفراد المتورطين في ارتكاب الجرائم الإتيان إلى لاهاي والمثول أمام القضاة. فلا أحد فوق القانون.

سيدي الرئيس،

خلال الأشهر الماضية، لم تستجب حكومة السودان للبيان الرئاسي رقم 21.

الإبادة الجماعية جارية. وحوادث الاغتصاب داخل المخيمات وحولها مستمرة. وما تزال المساعدة الإنسانية متعثرة. وأكثر من 5 000 شخص مشرد يموتون كل شهر.

وفي 25 آب/أغسطس وفي مخيم كلمة، هاجمت قوات حكومية مسلحة المدنيين – الفور – الذين لجؤوا إلى العصي والحراب للدفاع عن أنفسهم. وقتل 31 شخصا على الأقل وأصيب 65 شخصا بجراح، من بينهم نساء وأطفال. وفي 10 أيلول/سبتمبر، بعث مكتبي رسالة إلى حكومة السودان يطلب فيها معلومات عن " *أي تحقيقات أو ملاحقات قضائية وطنية يزمع إجراؤها أو جارية فيما يتعلق بحوادث 25 آب/أغسطس*" . غير أن أي رد على الرسالة لم يرد.

وفي المخيمات الموجودة في جميع أنحاء دارفور، فإن مفوضية العون الإنساني، التي تقع في نطاق سلطة الوزير هارون، وتعمل بارتباط وثيق مع جهاز المخابرات والأمن، نشطة مثلما كانت دائما. والأمر الهام هو أن أحدث عمل قامت به المفوضية هو إنهاء الرعاية الصحية العقلية للمشردين.

ويوما بعد يوم، تقوم العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وجهات أخرى بإحصاء حوادث الاغتصاب التي ترتكب ضد النساء والفتيات. بيد أنه في 7 تشرين الأول/أكتوبر قال الرئيس البشير علنا ''*لا وجود لاغتصاب جماعي*'' في دارفور، مضيفا ''*أن النساء يلفقن هذه الادعاءات لأنهن من أقارب المتمردين*''.

وما زالت القرى تقصف بالقنابل، كما يتبين ذلك من الضربات الجوية التي شنت مؤخرا على دايري شاقي وأم الوادي، في شمال دارفور. وتم تشريد 300 000 شخص إضافي منذ بداية هذا العام.

سيدي الرئيس،

إن التكامل هو أساس نظام روما الأساسي. ويوفر التكامل فرصة لكل دولة لتتحمل مسؤوليتها الأولية في التحقيق في الجرائم ومقاضاة مرتكبيها. وكما قال إيفو سانادير، رئيس وزراء كرواتيا، في جملة موجزة واحدة في الجمعية العامة للأمم المتحدة: "*إن المحكمة الجنائية الدولية تتيح إمكانية حيوية للجوء إلى العدالة في الحالات التي لا تستطيع الحكومات الوطنية أن تعالج هذه المسائل بنفسها أو لا تريد ذلك* ". هذا هو المفهوم.

وفي القضية الحالية، يعد تطبيق اختبار التكامل أمرا واضح المعالم. لم يحدث أي تغيير منذ حزيران/يونيه. ولم تتخذ أي إجراءات وطنية في السودان فيما يتعلق بالجرائم الجماعية التي تحقق فيها المحكمة. ويؤكد ذلك رسميا تقرير حكومة السودان الذي عمم على الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في 17 أيلول/سبتمبر 2008. وكما يشير التقرير، فإن السودان، خلال الأعوام الخمسة الماضية، لم يحاكم أو يكمل سوى سبع قضايا أُخذت من القضايا المعروضة على المحاكم العادية، والأمر الأهم، هو أنه لا صلة لهذه القضايا بحملة الجرائم التي ينسقها أحمد هارون ويرتكبها علي كشيب وآخرون، وكما يدعي الادعاء، يأمر بارتكابها الرئيس البشير. وأخطر الحالات التي تحرمها السلطات السودانية تعود لطالب قُتل خلال إحدى المظاهرات. وعلى الرغم من كل البيانات الصادرة بشأن عمل المحاكم الخاصة منذ عام 2005، والإعلانات والتعيينات الأخيرة، لم يتحقق أي شيء.

وحتى اليوم، لم تتحقق الإشاعات حول تحقيق بشأن علي كشيب. وأحمد هارون، كما يعلم المجلس، لا يزال وزيرا للدولة للشؤون الإنسانية في السودان، وهو مسؤول عن الأشخاص أنفسهم الذين كان السبب في تشريدهم. وقد أعلن الرئيس البشير على الملأ أنه لن يسلم الوزير هارون إلى المحكمة الجنائية الدولية، لأن الوزير كان ينفذ تعليماته. ويمثل السماح بإفلات أحمد هارون من العقاب رسالة مباشرة إلى جميع مرتكبي الجرائم في دارفور مفادها أن الرئيس سيحمي من يتبع أوامره. كما يمثل ذلك تهديدا للضحايا والموظفين الذين عهدتم إليهم، أنتم، بالولاية في الميدان، وهو تحد مباشر لسلطة هذا المجلس.

سيدي الرئيس،

ذكر الرئيس التزاني كيكويتي، بصفته رئيس الاتحاد الأفريقي، في الجمعية العامة أن أكثر المسائل إلحاحا هي إنقاذ الأرواح في دارفور. لقد كانت كلماته حكيمة. يجب وقف هذه الجرائم.

لسنوات عديدة، أنذر مجلس الأمن والدول الأعضاء السلطات السودانية بشأن عدم مشروعية قصف المدارس، والمخاطر التي يمثلها عدم تجريد الميليشيا/الجنجويد من السلاح.

هذه مسألة مهمة. لقد سمحت تعبئة المليشيا للرئيس البشير بأن يخفي معالم النزاع لسنوات تحت غطاء كونه نزاعا قبليا لا علاقة لقوات الدولة به. واستعان الرئيس البشير بوهم السلطة الذاتية للميليشيا/الجنجويد، في مواصلة تنفيذ الإبادة أمام المراقبة الدولية.

ولوقف الجرائم، صاغ هذا المجلس مرارا وتكرارا توصيات أساسية منها نزع سلاح الميليشيا/الجنجويد؛ ووضع حد للضربات الجوية ضد الأهداف المدنية؛ وتسهيل وصول المعونة؛ وتعزيز المساءلة. وفي المقابل، قدمت حكومة السودان وعودا جوفاء، نقضتها ما قامت به الحكومة من أفعال.

ومنذ 19 حزيران/يونيه 2004، أصدر الرئيس البشير أمرا بإجراء "*تعبئة كاملة لنزع سلاح كل الجماعات المسلحة غير القانونية في منطقة دارفور ... بما في ذلك الجنجويد*". ليعلن في اليوم التالي لتعهده بأن ذلك" *لا ينطبق إلا على عصابات قطّاع الطرق، لا على قوات الدفاع الشعبي أو الشرطة الشعبية أو على أي من رجال القبائل الآخرين الذين تمدهم الدولة بالسلاح لمحاربة المتمردين*".

مرة أخرى، وبتاريخ 3 تموز/يوليه 2004، أصدرت حكومة السودان بلاغا مشتركا مع الأمم المتحدة وعدت فيه "*بنزع سلاح الميليشيات وتقديم مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة وإزالة أية عوائق أمام وصول المساعدات الإنسانية*."

والقائمة لا تنتهي.

وفي إيطاليا، بتاريخ 15 أيلول/سبتمبر 2007، وعد الرئيس البشير بوقف لإطلاق النار. وبعد مرور ثلاثة أسابيع، قتلت القوات السودانية والميليشيات الحليفة ما يزيد على 30 مدنيا في هجوم على مهاجرية في جنوب دارفور.

وفي 19 كانون الأول/ديسمبر 2007، وجه الرئيس البشير خطابا علنيا، أعلن فيه عن التزام الحكومة من جانب واحد بوقف إطلاق النار في دارفور. وبعد شهر من ذلك التاريخ، شنت عمليات قصف جوي على المدنيين أعقبتها هجمات على قرى أبو سروج وسربه وسُلية خلال شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير 2008.

ومؤخرا، في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2008، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه ما زال يتعين على حكومة السودان وقف عمليات القصف الجوي؛ واتخاذ خطوات لنزع سلاح الميليشيا/الجنجويد، والامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الإنساني لحماية المدنيين.

وفي 12 تشرين الثاني/نوفمبر، تعهد الرئيس البشير مرة أخرى بالالتزام بوقف إطلاق النار ونزع سلاح الجنجويد. وفي 19 تشرين الثاني/نوفمبر، أي بعد أسبوع واحد، قال الأمين العام بان كي – مون إن الأمم المتحدة تنظر مرة أخرى في تقارير تشير إلى استمرار عمليات القصف الجوي ضد المدنيين في دارفور.

وأيضا، عندما يتعلق الأمر بالعدالة، لم يُقدَّم سوى الكلام.

ولدى إطلاق مبادرة أهل السودان منذ شهر، قال الرئيس البشير: *''لأننا نؤمن بأن للعدالة قيمة رئيسية و ... هي أساس الحكم الرشيد، نعلن التزامنا بإرساء حكم القانون في جميع أنحاء دارفور لتحقيق العدالة للمظلومين''* . وأضاف الرئيس قائلا: *''لقد أعطيت تعليمات لجميع الهيئات القانونية بمواصلة القيام بواجباتها في دارفور دون تراخ، مع إيلاء اهتمام خاص لمعالجة الشكاوى وإنهاء الإجراءات القانونية بأفضل طريقة ممكنة بهدف ضمان سير المحاكمات العادلة بشفافية تامة''* .

ومع ذلك، نسمع كل يوم بالقبض على مدافعين عن حقوق الإنسان وتعذيبهم في الخرطوم؛ وقد تم توقيف ثلاثة منهم الأسبوع الماضي وعُذبوا بتهمة إعطائهم معلومات للمحكمة الجنائية الدولية؛ ويعتقل من يدعون "*شهود المحكمة الدولية المشتبه فيهم*" ويحاكمون بتهمة الخيانة. ويبحث المسؤولون السودانيون عن شهود محتملين بهدف إسكاتهم؛ ليست هذه هي طريقة جمع الأدلة؛ بل هكذا يتم التستر على الجرائم. وهذا هو ''تحقيق العدالة للمظلومين'' كما قال الرئيس البشير.

سيدي الرئيس،

جميع الشركاء في السودان أشاروا على هذا البلد بأن السبيل الوحيد للمضي قدما هو اتخاذ "*خطوات ملموسة ومحكمة*". و لم تتخذ السلطات السودانية أي خطوات من هذا القبيل. لقد كان باستطاعة الرئيس البشير نزع سلاح الميليشيا، ووقف الهجمات على المدنيين، وإعادة الأرض إلى المهجرين، وتوقيف وتسليم هارون وكشيب إلى المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي. لكنه لم يفعل. بل يواصل تنفيذ مخططه لتدمير جماعات إثنية بأكملها؛ ويشمل سلوكه الإجرامي توفير الحصانة وإخفاء الجرائم. ويستغل الرئيس البشير الجهاز الدبلوماسي ويشن الحملات ضد المحكمة الجنائية الدولية. ذلك أنه يسعى لإقناع المنظمات وهذا المجلس بأن عليهم حمايته. بيد أنه لا يمكن للمجتمع الدولي أن يكون طرفا في تستر كهذا. ونحن نعلم أن السلبية و"*سير العمل كالمعتاد*" في مواجهة الإبادة الجماعية والجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية هما جزء من تلك الجرائم. أما من جانب الضحايا، فهم لا يخشون العدالة.

سيدي الرئيس، أصحاب السعادة،

دعوني أختم.

لقد حدد المجلس أربعة مسارات لحل شامل لمسألة دارفور: السلام، والأمن، والمساعدة الإنسانية والعدالة. لا أحد من هذه المسارات ناجح بمعزل عن الأخرى.

يجب ألا نرغم حفظة السلام والعاملين في مجال المساعدة على العمل في بيئة ترتكب فيها الجرائم التي يسعون إلى منعها بأمر من الرئيس البشير نفسه. ففي بيئة كهاته، لن تكفي جهودهم أبدا. ما دام مشعلو الحرائق في السلطة، لا يهم كم من رجال المطافئ ترسل. لن يكفي العدد أبداً.

لقد طلب مجلس الأمن التدخل القضائي. وقام مكتبي بالتحقيق بشأن من يتحمل المسؤولية الكبرى. كل أوامر إلقاء القبض وطلبات إصدار أوامر إلقاء القبض قد أعلنت. وليس هناك مسائل أخرى. يجب تسليم أحمد هارون وعلي كشيب للمحكمة. وعلى كل الأطراف في النزاع احترام القانون.

إن القرار بشأن طلب إصدار أمر بإلقاء القبض على الرئيس البشير هو الآن بين يدي القضاة. وعلى المجلس أن يكون مستعداً؛ فإذا قرر القضاة إصدار أمر بإلقاء القبض على الرئيس البشير، يجب اتخاذ إجراء متسق ومتحد لضمان تنفيذ أمر إلقاء القبض.

سينكر الرئيس البشير جرائمه وسيقول بضع كلمات. وسيصر الرئيس البشير على الحصول على حمايتكم. غير أن المجتمع الدولي لا يمكنه أن يخفي الجرائم. ولا يجب تجاهل الأعمال الإجرامية للرئيس البشير. لا ينبغي تأييد بيانات وقف إطلاق النار التي تعقبها عمليات القصف، ويليها إنكار عمليات الاغتصاب الجماعي وإطلاق الوعود بتطبيق العدالة بينما يُعذَّب الشهود. لا يمكن أن يصبح المجتمع الدولي طرفا في أي عملية تستر على إبادة جماعية أو جرائم ترتكب ضد الإنسانية.

وكما ذكر وزير خارجية كوستاريكا، برونو ستاغنو أوغارتي في حزيران/يونيه حيث قال: "*كل ما نحتاج إليه هو أن تستجمع الدول الأعضاء في مجلس الأمن الإرادة السياسية اللازمة لضمان الامتثال الكامل للقرار 1593 من قبل السلطات في الخرطوم. كفانا استرضاء، فقد ولّى زمن التعايش مع الشر.*"

شكراً جزيلا لكم.